

	جمعية أدب الطفل وثقافته ترخيص رقم ( ٥٥٠٣ )	الرقم المرجعي: سياسة/١٠
		تاريخ الإصدار: ٢٠٢٤/٦/٨ م
	سياسة تعارض المصالح	تاريخ المراجعة: ٢٠٢٤/٠٦/١٤ م
		الجهة المسؤولة: مجلس الإدارة

تسعى جمعية أدب الطفل وثقافته إلى تعزيز مبادئ النزاهة والشفافية في كافة تعاملاتها وأنشطتها، وتعتبر الوقاية من تعارض المصالح أحد الركائز الرئيسة لضمان الحوكمة الرشيدة واستقلالية اتخاذ القرار. وانطلاقاً من هذا التوجه، تُعتمد سياسة تعارض المصالح لضبط الحالات التي قد تنشأ فيها مصالح شخصية أو مادية تتعارض مع المصلحة العامة للجمعية، وتتضمن هذه السياسة ما يأتي:

#### ١. \* الغرض \*

تهدف هذه السياسة إلى:

- الوقاية من أي تعارض محتمل بين المصالح الشخصية والمصلحة العامة للجمعية.
- توضيح مفهوم تعارض المصالح وكيفية التعامل معه.
- تحديد آليات الإفصاح والإجراء النظامي لمعالجة الحالات المحتملة.

#### ٢. \* النطاق \*

تُطبق هذه السياسة على:

- أعضاء مجلس الإدارة.
- العاملين والمتطوعين في الجمعية.
- الاستشاريين، والمقاولين، والشركاء في المشاريع الثقافية.

#### ٣. \* التعاريف \*

- \*تعارض المصالح\*: كل حالة تؤثر، أو يُحتمل أن تؤثر، على نزاهة اتخاذ القرار بسبب ارتباط شخصي أو مادي.
- \*الأطراف ذات العلاقة\*: أي فرد أو جهة لها علاقة شخصية أو مالية مباشرة بمن يتخذ القرار.

#### ٤. \* المبادئ العامة \*

- يُحظر على أي عضو اتخاذ قرار يعود بالنفع المباشر عليه أو على قريب له حتى الدرجة الرابعة.
- يجب الإفصاح الفوري عن أي علاقة قد تُحدث تعارضاً فعلياً أو محتملاً في المصالح.
- تُوثق جميع الإفصاحات في سجل مخصص.
- يتم استبعاد العضو المعني من المناقشات والتصويت على القرار محل التعارض.

#### ٥. \*آلية الإفصاح\*

- يقدم العضو أو الموظف إفصاحًا كتابيًا عند توليه المسؤولية.
- يتم تحديث الإفصاح سنويًا، أو عند حدوث تغيير جوهري.
- يُراجع مجلس الإدارة الإفصاحات ويتخذ القرار المناسب بشأنها.

#### ٦. \*العقوبات والمسؤولية\*

يُعد عدم الإفصاح عن تعارض المصالح مخالفة تستوجب اتخاذ الإجراءات التأديبية المناسبة، وفقًا للائحة الموارد البشرية أو النظام الأساسي للجمعية.

#### ٧. \*المراجعة والتحديث\*

تخضع هذه السياسة للمراجعة الدورية كل عام أو عند الحاجة، بناءً على توصية وحدة الحوكمة واعتماد مجلس الإدارة.

#### ٨. \*الاعتماد\*

تم اعتماد هذه السياسة من قبل مجلس الإدارة في محضر رقم (٢٤٠٣) وتاريخ ٨ / ٦ / ٢٠٢٤ م، وتدخل حيز التنفيذ من تاريخه.

رئيس مجلس الإدارة

د. سعد بن سعيد الرفاعي

التوقيع: